[211] قالا: الباذنجان عند جذاذ (1) النخل لا داء فيه. (31709) 5 - وبهذا الاسناد عن الحسين، عمن أخبره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الباذنجان جيد للمرة السوداء. (31710) 6 - أحمد بن أبي عبد الله البرقى في (المحاسن) عن بعض أصحابنا قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا أدرك الرطب ونضج العنب (1) ذهب ضرر الباذنجان. (31711) 7 - وعن السياري وعن موسى بن هارون، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: الباذنجان عند جذاذ النخل لاداء فيه. (31712) 8 - وعن عبد الله بن على بن عامر، عن إبراهيم بن الفضيل، عن جعفر بن يحيى، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كلوا الباذنجان فإنه جيد للمرة السوداء. 126 - باب البصل. (31713) 1 - محمد بن يعقوب، عن أبي علي الاشعري، عن محمد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: البصل يذهب بالنصب، ويشد العصب، ويزيد في

(1) في المصدر: جداد. 5 - أمالي الطوسي 2: 281. 6 - المحاسن: 525 / 755. (1) ليس في المصدر. 7 - المحاسن: 526 / 756. 8 - المحاسن: 526 / 758، وسنده (عن السياري، عن القاسم بن عبد الرحمن الهاشمي، عمن أخبره، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال:...) ولاحظ الحديث 1 من هذا الباب. الباب 126 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 6: 374 / 2، والمحاسن: 522 / 737. (*)